أو بالجرض فان لم يكن فالماء القراح ويغسل رأسه ولحيته
بالخطمي ثم يضجع على شقه الايسر ويغسل بالماء والسدر
حتى يرى ان الماء قد وصل الى ما يلي التخت منه ثم يضجع على
شقه الايمن فيغسل حتى يرى ان الماء قد وصل الى ما يلي التخت
منه ثم يجلسه ويسنده اليه ويمسح بطنه مسحا رفيقا فان
خرج منه شيء غسله ولا يعيد غسله ثم ينشفه في ثوب
ويجعل في اكفانه الحنوط في رأسه ولحيته والكافور
على مساجده ❊ والسنة ان يكفن الرجل في ثلثة اثواب
ازار وقميص ولفافة فان اقتصروا على ثوبين جاز واذا أرادوا
لف اللفافة عليه ابتدؤا بالجانب الايسر فالقوه عليه
ثم الايمن فان خافوا ان ينشر الكفن عقدوه ❊
وتكفن المرأة في خمسة اثواب ازار وقميص وخمار
وخرقة تربط بها ثديها ولفافة فان اقتصروا على ثلثة
اثواب جاز ويكون الخمار فوق القميص تحت اللفافة
ويجعل شعرها على صدرها ولا يسرح شعر الميت ولا لحيته

ولا

ولا يقص ظفره ولا شعره وتحمر الاكفان قبل أن يدرج فيها
وتر اذا فاء ذا فرغوا من غسله صلوا عليه وأولى الناس بالصلوة
عليه السلطان ان حضر فان لم يحضر فيستحب تقديم امام
الحي ثم الولي فان صلى عليه غير الولي او السلطان اعاد
الولي وان صلى الولي لم يجز ان يصلى احد بعده وان دفن ولم
يصل عليه صلي على قبره الى ثلثة ايام ❊ والصلوة ان يكبر
تكبيرة ويحمد الله عقيبها ثم يكبر تكبيرة ويصلي على
النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر تكبيرة يدعو فيها
لنفسه وللميت وللمسلمين ثم يكبر الرابعة ويسلم ولا يصلي على
ميت في مسجد جماعة فاذا حملوه على سريره اخذوا يقوا به
الاربع ويمشون به مسرعين دون الخبب فاذا وصلوا الى
قبره كره للناس ان يجلسوا قبل ان توضع عن اعناق الرجال
ويحفر القبر ويلحد ويدخل الميت القبر الى ما يلي القبلة فاذا
وضع في لحده قال الذي يضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله ويو
الى القبلة ويحل العقدة ويسوى اللبن عليه ويكره الاجر

Copyright © King Saud University